

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

خطبة الجمعة لتاريخ 2013/07/26 الموافق 17 رمضان 1434 هـ

الزَّكَاةُ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَهْدِيهِ وَنَشْكُرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضِلَّ اللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَلَا مِثْلَ وَلَا شَبِيهَ وَلَا ضِدَّ وَلَا نَدَّ لَهُ. وَأَشْهَدُ أَنَّ سَيِّدَنَا وَحَبِيبَنَا وَعَظِيمَنَا وَقَائِدَنَا وَفَرَّغَ أَعْيُنِنَا مُحَمَّدًا عَبْدَهُ وَرَسُولَهُ وَصَفِيَّهُ وَحَبِيبَهُ مَنْ بَعَثَهُ اللَّهُ رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ هَادِيًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا بَلَغَ الرِّسَالَةَ وَأَدَّى الْأَمَانَةَ وَنَصَحَ الْأُمَّةَ وَجَاهَدَ فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ فَجَزَاهُ اللَّهُ عَنَّا خَيْرَ مَا جَزَى نَبِيًّا مِنْ أَنْبِيَائِهِ. اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى سَيِّدِنَا إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ سَيِّدِنَا إِبْرَاهِيمَ وَبَارِكْ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى سَيِّدِنَا إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ سَيِّدِنَا إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ.

أَمَّا بَعْدُ عِبَادَ اللَّهِ، فَإِنِّي أُوصِيكُمْ وَنَفْسِي بِتَقْوَى اللَّهِ الْعَلِيِّ الْقَدِيرِ الْقَائِلِ فِي مُحْكَمِ كِتَابِهِ ﴿ وَمَا أَمُرُوا إِلَّا لِيعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ ﴾ (٥) ¹.

وَيَقُولُ النَّبِيُّ الْأَعْظَمُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "مَا مِنْ صَاحِبِ ذَهَبٍ وَلَا فِضَّةٍ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ صُفِّحَتْ لَهُ صَفَائِحُ مِنْ نَارٍ فَأُحْمِيَ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَيُكْوَى بِهَا جَنْبُهُ وَجَبِينُهُ وَظَهْرُهُ كُلَّمَا بَرَدَتْ أُعِيدَتْ لَهُ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّى يُفْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ فَيَرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَالْإِبْلِ قَالَ وَلَا

صَاحِبِ إِبِلٍ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَطِحَ لَهَا بِقَاعٍ قَرَقَرٍ أَوْفَرَ مَا كَانَتْ لَا يَفْقِدُ مِنْهَا فَصِيلاً وَاحِداً تَطَوُّهُ بِأَخْفَافِهَا وَتَعَضُّهُ بِأَفْوَاهِهَا كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا رُدَّ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ فَيْرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَالْبَقَرُ وَالغَنَمُ قَالَ وَلَا صَاحِبَ بَقَرٍ وَلَا غَنَمٍ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَطِحَ لَهَا بِقَاعٍ قَرَقَرٍ لَا يَفْقِدُ مِنْهَا شَيْئاً لَيْسَ فِيهَا عَقْصَاءُ وَلَا جِلْحَاءُ وَلَا عَضْبَاءُ تَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا وَتَطَوُّهُ بِأَظْلَافِهَا كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا رُدَّ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ فَيْرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ". رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

فَالزَّكَاةُ إِخْوَةٌ الْإِيمَانِ هِيَ أَحَدُ الْأُمُورِ الَّتِي هِيَ أَعْظَمُ أُمُورِ الْإِسْلَامِ، وَمَنْعُ الزَّكَاةِ يَمُنُّ وَجَبَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْكِبَائِرِ لِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "لَعَنَ اللَّهُ ءَاكِلَ الرِّبَا وَمُوكَلَّهُ وَمَانِعَ الزَّكَاةِ" فَمَنْ مَنَعَهَا بَعْدَ أَنْ وَجَبَتْ عَلَيْهِ وَهُوَ يَعْتَقِدُ وُجُوبَهَا لَا يَكْفُرُ لَكِنَّهُ عَصَى اللَّهَ مَعْصِيَةً كَبِيرَةً لِأَنَّ الزَّكَاةَ فَرَضَ فِي الْمَالِ وَحَقُّ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى صَاحِبِ الْمَالِ الَّذِي تَجِبُ فِيهِ الزَّكَاةُ فَيَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُخْرِجَهَا فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَقَدْ وَقَعَ فِي ذَنْبٍ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى كَبِيرٍ يَسْتَحِقُّ عَلَيْهِ عَذَابَ اللَّهِ الشَّدِيدَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، نَارِ جَاءَ فِي وَصْفِهَا أَنَّ نَارَ الدُّنْيَا هِيَ جُزْءٌ عَلَى سَبْعِينَ مِنْهَا أُوقِدَ عَلَيْهَا أَلْفَ عَامٍ حَتَّى احْمَرَّتْ ثُمَّ أَلْفَ عَامٍ حَتَّى ابْيَضَّتْ ثُمَّ أَلْفَ عَامٍ حَتَّى اسْوَدَّتْ فَهِيَ سَوْدَاءُ مُظْلِمَةٌ.

وَالزَّكَاةُ تَجِبُ عِبَادَ اللَّهِ فِي الْمَوَاشِيِّ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالغَنَمِ أَمَّا مَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْمَوَاشِيِّ فَلَا زَكَاةَ فِيهَا إِلَّا إِنْ اتُّخِذَتْ لِلتَّجَارَةِ، وَتَجِبُ فِي التَّمْرِ وَالزَّيْبِ وَالزُّرُوعِ الَّتِي تُتَّخَذُ قُوْتًا فِي حَالِ الْإِخْتِيَارِ كَالْقَمْحِ وَالشَّعِيرِ وَالذُّرَّةِ وَالْحَمَّصِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الزُّرُوعِ وَتَجِبُ الزَّكَاةُ فِي الذَّهَبِ وَفِي الْفِضَّةِ إِنْ كَانَ قَدْرٌ عَلَيْهِ عَامٌ فِي مَلِكٍ الشَّخْصِ وَكَانَ نِصَابًا وَهُوَ أَوَّلُ قَدْرٍ تَجِبُ فِيهِ الزَّكَاةُ فَيَجِبُ عَلَيْهِ إِخْرَاجُ الزَّكَاةِ فِيهِ وَأَوَّلُ النَّصَابِ نَحْوُ خَمْسَةِ وَثَمَانِينَ غَرَامًا مِنَ الذَّهَبِ الصَّافِي وَنَحْوُ سِتِّمِائَةِ غَرَامٍ مِنَ الْفِضَّةِ الصَّافِيَةِ وَمِقْدَارُ الزَّكَاةِ فِيهَا رُبْعُ الْعُشْرِ.

وَإِنْ كَانَ عِنْدَهُ عُمْلَةٌ وَرَقِيَّةٌ بَلَغَتْ قِيمَتَهَا سِتْمِائَةَ غَرَامٍ مِنَ الْفِضَّةِ وَمَضَى عَلَيْهَا عَامٌ بِعَيْنِهَا فِي مَلِكِهِ أَخْرَجَ كَذَلِكَ زَكَاةَهَا رُبْعَ عَشْرِ قِيمَتِهَا.

وَكَذَلِكَ تَجِبُ الزَّكَاةُ فِي أَمْوَالِ التَّجَارَةِ فَإِذَا ابْتَدَأَ إِنْسَانٌ تِجَارَةً فَمَرَّ عَلَيْهِ عَامٌ يُقَوِّمُ قِيمَةَ الْبِضَاعَةِ الَّتِي عِنْدَهُ عِنْدَمَا يَنْتَهِي الْعَامُ وَالْمَالُ الَّذِي آتَاهُ مِنْ هَذِهِ التَّجَارَةِ وَهُوَ كَانَ مَا زَالَ يُرِيدُ اسْتِعْمَالَهُ فِيهَا يَنْظُرُ مَا قِيمَةُ ذَلِكَ كُلِّهِ ثُمَّ يُخْرِجُ رُبْعَ الْعَشْرِ زَكَاةً عَنْهَا.

كَذَلِكَ الزَّكَاةُ تَجِبُ فِي الْبَدَنِ وَذَلِكَ فِي زَكَاةِ الْفِطْرِ وَهِيَ تَجِبُ بِإِدْرَاكِ جُزْءٍ مِنْ رَمَضَانَ وَجُزْءٍ مِنْ شَوَّالٍ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ عَلَيْهِ وَعَلَى مَنْ عَلَيْهِ نَفَقَتُهُمْ إِذَا كَانُوا مُسْلِمِينَ إِذَا فَضَلَتْ عَنْ دِينِهِ وَكِسْوَتِهِ وَمَسْكَنِهِ وَفُوتِهِ وَفُوتِ مَنْ عَلَيْهِ نَفَقَتُهُمْ يَوْمَ الْعِيدِ وَلَيْلَتِهِ الْمُتَأَخَّرَةَ عَنْهُ.

فَهَذِهِ الْأَشْيَاءُ تَجِبُ فِيهَا الزَّكَاةُ مَنْ أَخْرَجَهَا عَنْ وَقْتِهَا الَّذِي تَجِبُ فِيهِ مِنْ غَيْرِ عُدْرِ فَعَلَيْهِ ذَنْبٌ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ، وَلَيْسَ شَرْطًا أَنْ يَكُونَ وَقْتُ الْوُجُوبِ لِدَفْعِ الزَّكَاةِ رَمَضَانَ إِنَّمَا كُلُّ مَالٍ بِحَسَبِهِ فَالذَّهَبُ تَجِبُ إِخْرَاجُ زَكَاةِهِ بَعْدَ عَامٍ مِنْ بُلُوغِهِ النَّصَابِ كَمَا ذَكَرْنَا وَالتَّمْرُ وَالتَّزَيْبُ تَجِبُ زَكَاةُهُ بِئِدْوِ الصَّلَاحِ وَلَا يُشْتَرَطُ مَضِيُّ عَامٍ أَمَا مَا أَشَاعَهُ بَعْضُ النَّاسِ لِيَأْخُذُوا مِنْ جُيُوبِ الْحَلْقِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ مَا لَا يَحِلُّ لَهُمْ أَخْذُهُ مِنْ أَنَّ الزَّكَاةَ تَجِبُ فِي الْبِنَاءِ الْمَمْلُوكِ الَّذِي يُؤْجَرُهُ الْإِنْسَانُ وَهُوَ لَا يُرِيدُ الْمُتَاجِرَةَ فِيهِ أَوْ السِّيَّارَةَ الَّتِي يُؤْجَرُهَا أَوْ الْمَحَلَّ أَوْ الْمُسْتَوْدَعِ الَّذِي يُؤْجَرُهُ إِجَارًا فَهُوَ افْتِرَاءٌ عَلَى شَرْعِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِنَّمَا يُقَالُ لِصَاحِبِهِ يُقَالُ لِمَالِكِهِ شَهْرُ رَمَضَانَ شَهْرٌ خَيْرٌ وَبِرٌّ فَتَطَوُّعٌ بِالْإِنْفَاقِ لِلَّهِ تَعَالَى وَلَا يُقَالُ لَهُ يَجِبُ عَلَيْكَ الزَّكَاةُ فِيهِ وَلَا عِبْرَةٌ بِمَا يُفْتِي بِهِ بَعْضُ مَنْ تَخَصَّصَ فِي جَمْعِ الزَّكَاةِ وَلَا فِقْهَ عِنْدَهُمْ إِنَّمَا هُمُومُ اسْتِجْلَابِ الْأَمْوَالِ مِنَ النَّاسِ إِذْ يَزْعُمُونَ أَنَّ فِي هَذِهِ الْأَمْوَالِ زَكَاةً أَوْ يَزْعُمُونَ أَنَّ الْعَالَاتِ الْمَصْنَعِ فِيهَا زَكَاةٌ أَوْ أَنَّ الْمَحَلَّ الَّذِي يَمْلِكُهُ الْإِنْسَانُ فِيهِ زَكَاةٌ فَهَذَا كُلُّهُ غَيْرٌ صَحِيحٌ إِنَّمَا الزَّكَاةُ فِي الْبِضَاعَةِ الَّتِي هِيَ لِلتَّجَارَةِ لَا فِي الْبِنَاءِ الْمَمْلُوكِ بِمَا لَا يُرَادُ بِهِ التَّجَارَةُ فَإِنَّهُ لَا زَكَاةَ فِيهِ وَمَنْ أَخْرَجَ الْمَالَ عَنْهُ بِنَيْتِ الزَّكَاةِ الْوَاجِبَةِ فَقَدْ أُوجِبَ مَا لَمْ يُوجِبْهُ

الله وأتى بعبادة فاسدة وأخرج المال في غير موضعه إنما الصحيح أن يتطوع بالإنفاق في سبيل
الله تعالى لا على معنى الزكاة الواجبة.

وَأَعْلَمُوا إِخْوَةَ الْإِيمَانِ أَنَّ الزَّكَاةَ الْوَاجِبَةَ لَهَا مَصَارِفُ مَخْصُوصَةٌ لَا يَجُوزُ وَضْعُهَا فِي غَيْرِهَا لِأَنَّ الزَّكَاةَ
لَا يَجُوزُ أَنْ تُدْفَعَ لِغَيْرِ الْأَصْنَافِ الثَّمَانِيَةِ الَّذِينَ ذَكَرَهُمُ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ ﴿۱﴾ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ
وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ
السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿۲﴾.

فَعَلَى مَنْ وَجِبَتْ عَلَيْهِ الزَّكَاةُ أَنْ يَتَعَلَّمَ هَذِهِ الْأَصْنَافَ قَبْلَ أَنْ يُقَدِّمَ عَلَى تَوْزِيعِ مَالِ زَكَاتِهِ حَتَّى لَا
يُدْفَعَهَا لِمَنْ لَا يَجُوزُ دَفْعُهَا إِلَيْهِ ثُمَّ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهِيَ مَا زَالَتْ فِي ذِمَّتِهِ لَكِنْ أُنْبِئُكُمْ إِلَى أَنَّ
قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ لَيْسَ مَعْنَاهُ كُلُّ عَمَلٍ خَيْرٍ إِنَّمَا مَعْنَاهُ الْمُجَاهِدُ الْمُتَطَوِّعُ كَمَا بَيَّنَّهُ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثِ الْإِمَامِ مَالِكٍ وَسُنَنِ أَبِي دَاوُدَ وَغَيْرِهِمَا فَمَنْ دَفَعَ زَكَاتَ
مَالِهِ لِبِنَاءِ سُورٍ مَّقْبَرَةٍ أَوْ بِنَاءِ مَسْجِدٍ أَوْ جِسْرِ أَوْ مَدْرَسَةٍ وَلَوْ كَانَتْ لِتَعْلِيمِ الدِّينِ أَوْ لِطِبَاعَةِ
كِتَابٍ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ فَقَدْ وَضَعَ الزَّكَاةَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهَا وَمُجْزِئٌ عَنْهُ فَاتَّقُوا اللَّهَ عِبَادَ اللَّهِ فِي مَا
مَلَكَكُمْ وَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَسْئُولُونَ فَاسْتَعِدُّوا لِذَلِكَ الْيَوْمِ الْعَظِيمِ.

هَذَا وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لِي وَلَكُمْ.

الخطبة الثانية

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَهْدِيهِ وَنَشْكُرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ الْوَعْدِ الْأَمِينِ وَعَلَى إِخْوَانِهِ النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ. وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ وَعَالِ الْبَيْتِ الطَّاهِرِينَ وَعَنِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيٍّ وَعَنِ الْأَئِمَّةِ الْمُهْتَدِينَ أَبِي حَنِيفَةَ وَمَالِكٍ وَالشَّافِعِيَّ وَأَحْمَدَ وَعَنِ الْأَوْلِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ أَمَا بَعْدُ عِبَادَ اللَّهِ فَإِنِّي أُوصِيكُمْ وَنَفْسِي بِتَقْوَى اللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ فَاتَّقُوهُ.

وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ أَمَرَكُمْ بِأَمْرِ عَظِيمٍ، أَمَرَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى نَبِيِّهِ الْكَرِيمِ فَقَالَ ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ (٥٦) ³. اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى ءَالِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى سَيِّدِنَا إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى ءَالِ سَيِّدِنَا إِبْرَاهِيمَ وَبَارِكْ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى ءَالِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى سَيِّدِنَا إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى ءَالِ سَيِّدِنَا إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ﴾ (١) يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمَلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُمْ بِسُكَارَى وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ﴾ (٢) ⁴. اللَّهُمَّ إِنَّا دَعَوْنَاكَ فَاسْتَجِبْ لَنَا دُعَاءَنَا فَاعْفِرِ اللَّهُمَّ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ الْأَحْيَاءِ مِنْهُمْ وَالْأَمْوَاتِ رَبَّنَا ءَاتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا هُدَاةً مُهْتَدِينَ غَيْرَ ضَالِّينَ وَلَا مُضِلِّينَ اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِنَا وَءَامِنْ رُؤْعَاتِنَا وَكْفِنَا مَا أَهَمَّنَا وَقِنَا شَرَّ مَا نَتَخَوَّفُ

³ سورة الأحزاب

⁴ سورة الحج